﴿وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ٱلۡأُولَىٰۖ وَأَقِمۡنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعۡنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرًا ٣٣﴾

[الأحزاب: 33]

❁ مُناسَبَةُ الآيَةِ لِما قَبْلَها:

يُـذهـبُ اللـهُ الرِّجْسَ عن أهلِ البيتِ ويطهّرهم تطهيرًا بوسائلَ قوليَّةٍ وفعليَّةٍ

لَمّا تَقدَّمَ إلى نساءِ النبيّ ﷺ في القَولِ وقَدَّمَه لِعُمومِه بقوله: ﴿فَلَا تَخۡضَعۡنَ بِٱلۡقَوۡلِ فَيَطۡمَعَ ٱلَّذِي فِي قَلۡبِهِۦ مَرَضٞ وَقُلۡنَ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا﴾؛ أتْبَعَه الفِعلَ، فقال: ﴿وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ٱلۡأُولَىٰۖ﴾، ليجمعَ بذلك بين وسائلَ قوليّة وفعليةٍ يُذهبُ بها الرجسَ عن أهل البيت ويطهِّرهم تطهيرًا[1].

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿وَقَرۡنَ﴾: أصلُ (قرّ) يدُلُّ على التَّمَكُّنِ[2]، وهو من القرار ومعناه السكونُ والاستقرارُ في المكان، وقَرَّ في المكان: ثبتَ وسكنَ واطمأنَّ[3]، ومعنى ﴿وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾: أي اسْكُنَّ واثْبُتْنَ أو التَزِمْنَ بيوتكنّ وامْكُثْنَ دائمًا فيها، ولا تخرُجْنَ إلّا لحاجةٍ[4]، وقيل: أصله من الوقار، ومعنى الوقار: السكونُ والحِلْمُ والرَّزانَة[5]، والمعنى: كنَّ أهلَ وقارٍ وسكينة وهدوء في بيوتكنّ[6].

(1) البقاعي، نظم الدرر: 15/ 344.
(2) ابن فارس، مقاييس اللغة: (قرّ).
(3) ابن منظور، لسان العرب، وأحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة: (قرر).
(4) البقاعي، نظم الدرر: 6/ 102، ودروزة، التفسير الحديث: 7/ 371، والجزائري، أيسر التفاسير: 4/ 267.
(5) ابن منظور، لسان العرب، والسمين الحلبي، عمدة الحفاظ: (وقر).
(6) ابن جرير، جامع البيان: 20/ 259، والمنتجب الهمذاني، الكتاب الفريد في إعراب القرآن المجيد: 5/ 254، والسمين الحلبي، عمدة الحفاظ: (وقر).

2) ﴿تَبَرَّجْنَ﴾: (برج) هو البُروزُ والظُّهورُ، والتَّبَرُّجُ: إظْهارُ المَرْأةِ مَحاسِنَها لِلرِّجالِ، وما يُسْتَدعَى بِهِ شَهْوَةُ الرَّجُلِ، وتَبَرَّجَتِ المرأةُ: أظهرتْ وجْهَها، وإذا أبدتِ المرأةُ مَحاسِنَ جيدِها ووَجْهِها قيلَ: تَبَرَّجَتْ[1]، وثوبٌ مُبَرَّجٌ: صوّرتْ عليه بروجٌ، واعتُبرَ حُسنه، فقيل: تَبَرَّجَتِ المرأة أي: تشبّهتْ به في إظهارِ المحاسن، وقيل تبرّجتْ: ظهرتْ من برجها، أي: قصرها[2]، والمراد في الآية موافقٌ للمعنى اللغوي، أي: النّهي عن خروجِ المرأة من بيتها بغيرِ حاجةٍ محوجةٍ، وعن إظهارِ زينتها، وإبرازِ محاسنها للرّجال، وعن التّبخترِ والتّكسّرِ والتّغنّج كما كانوا في الجاهليّة[3].

3) ﴿ٱلرِّجْسَ﴾: (رجس) أصلٌ يدلّ على اختلاط، ومنه الرِّجْسُ: القَذَرُ، لِأَنَّهُ لَطْخٌ وخَلْطٌ[4]، وكلُّ شَيءٍ يُستقذَرُ فهوَ رِجسٌ، وكلّ ما استُقذِرَ من العَمَل، والعَمَلُ المُؤَدّي إلَى العَذاب والعِقاب والغَضَب فَهوَ رِجْس، ورجُسَ الشَّخصُ: عمِلَ عملًا قبيحًا، ورجُسَ الشَّيءُ: نجُسَ وقَذِر[5]، ومعناهُ أيضًا العَذابُ والرِّجزُ، وقد يُعبَّرُ عنِ القُبحِ المعنويِّ بالرّجسِ؛ كالكُفرِ، فإنّهُ مِنْ حيثُ العقل مِنْ أقبحِ الأشياءِ، وهو العمَلُ المؤدّي إلى العَذابِ والعِقابِ[6]، والمراد بالرّجس هنا السوءُ والفحشاء، وقيل الشيطان، وقيل الشرك[7]، أو الذَّنْبُ المُدَنِّسُ للعِرْضِ[8]، ويمكن القول بأنّه كل ما ليس فيه للّه رضًا من أعمال ومظاهر منكرة ومريبة وآثمة[9].

4) ﴿وَيُطَهِّرَكُمْ﴾: (طهر) أصلٌ يدلُّ على نقاءٍ من الدَّنَس وزواله، والتَّطهُّر: التّنزّه عن الذمّ وكلّ قبيح[10]، والطُّهرُ نقيضُ النَّجاسة والدَّنَس، والتَّطهُّر: التَّنزُّه والتَّنظُّف من النَّجاسة والدَّنَس، وقومٌ يتطهَّرون: يتنزَّهون من الأدناس[11]، والطَّهارة ضربان:

(1) ابن فارس، مقاييس اللغة، وابن منظور، لسان العرب: (برج).
(2) الراغب، المفردات: (برج)، والسمين الحلبي، عمدة الحفاظ: 1/ 173.
(3) ابن جرير، جامع البيان: 20/ 260، والبقاعي، نظم الدرر: 6/ 102، وابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 12.
(4) ابن فارس، مقاييس اللغة: (رجس).
(5) الكفوي، الكليات، ص: 465، وأحمد مختار عمر، اللغة العربية المعاصرة: (رجس).
(6) الخليل، العين، وابن دريد، جمهرة اللغة، والرّاغب، المفردات، والسّمين الحلبي، عمدة الحفّاظ، وجبل، المعجم الاشتقاقيّ: (رجس).
(7) ابن جرير، جامع البيان: 20/ 263.
(8) أبو السعود، إرشاد العقل السليم: 7/ 103.
(9) دروزة، التفسير الحديث: 7/ 371.
(10) ابن فارس، مقاييس اللغة: (طهر).
(11) الجوهري، الصحاح، وابن منظور، لسان العرب، والزبيدي، تاج العروس: (طهر).

طهارةُ جسم، وطهارةُ نفسٍ[1]، والتَّطَهُّر كما يكون تَنَزُّهًا عن النَّجاسة والدَّنَس في الجسم كذلك يكون تَنَزُّهًا وكفًّا عن الآثام وما لايُحمد[2]، والمعنى المحوريُّ للطهارة نقاءُ الشيء ممّا يُتَأَذَّى به، وتستعملُ الطهارة في النقاءِ من الأدرانِ الماديّة والمعنوية[3]، ومعنى ﴿وَيُطَهِّرَكُمْ﴾، أي: يفعلُ في طهركم بالصّيانةِ عن جميعِ القاذوراتِ الحسيّة والمعنويّة فعلَ المبالغِ فيه[4].

❁ المَعْنى الإجْماليُّ:

يقولُ اللّه تعالى مخاطبًا نساءَ النبيّ ﷺ: الزَمْنَ يا نِساءَ النَّبيِّ بُيوتَكنَّ، فلا تَخرُجْنَ منها لِغَيرِ حاجةٍ، ولا تُظْهِرْنَ زينَتَكنَّ، وتُبَرِزنَ مَحاسِنَكنَّ وتُظهِرْنَها كعادةِ نِساءِ الجاهليَّةِ، وأقمِنَ الصَّلاةَ وآتينَ الزَّكاةَ، وأطِعْنَ اللّهَ ورَسولَه، إنَّما يريدُ اللّهُ أنْ يُذهِبَ عنكم مَساوِئَ الأخلاقِ والأعمالِ - يا أهلَ بَيتِ محمَّدٍ - بما يأمُرُكم ويَنهاكم، ويُحِبُّ أنْ يُطَهِّرَكم تَطهيرًا مِن دنَسِ السَّيِّئاتِ[5].

توجيهاتٌ أخلاقيّةٌ وسلوكيّةٌ لأهلِ البيتِ الكريمِ تخليةً لهم وتحلية

❁ الإيضاحُ اللُّغَويُّ والبَلاغيُّ:

بلاغة الوصل في الآية:

عطفَ البيانُ القرآنيُّ جملة: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ على قوله: ﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ فكلاهما أمرٌ من اللّهِ تعالى لنساءِ النبيّ ﷺ، في سياقِ توالي أوامرَ ونواهٍ منه سبحانه في جملٍ إنشائيّة طلبيَّة، وقد أفادَ قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ أمرًا لأمّهات المؤمنين بلزومهنّ بيوتَهنَّ وعدم الخروج منه إلا لحاجةٍ محوجةٍ، وفي هذا العطف جمعٌ بين أمرٍ قوليّ وأمرٍ فعليّ، ممّا يُشيرُ إلى تنوّعِ ما أُمروا

جمعٌ بين أمرٍ قوليّ وأمرٍ فعليّ للوصولِ بأمّهات المؤمنين إلى الكمال

(1) الرّاغب، المفردات، والسمين الحلبي، عمدة الحفاظ: (طهر).
(2) الخليل، العين، والأزهري، تهذيب اللغة: (طهر).
(3) جبل، المعجم الاشتقاقي: (طهر).
(4) البقاعي، نظم الدرر: 6/ 103.
(5) المراغي، تفسير المراغي: 22/ 6 - 7، وسيد طنطاوي، التفسير الوسيط: 11/ 206.

به، ومن ثمّ مكانتهنّ وعلوّ مقامهنّ عند الله تعالى؛ للوصول بهنّ إلى الكمال.

دلالة الأمر في ﴿وَقَرْنَ﴾:

حكمُ قرارِ نساء النبيّ في البيوتِ فرضٌ وفي حقّ غيرهنّ كمالٌ وارتقاءٌ

قَولُ الله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ يقتضي وُجوبَ مُكثِ أزواجِ النَّبيِّ ﷺ في بُيوتِهنَّ، وألّا يَخرُجْنَ إلّا لضرورةٍ، وجاء في الحديثِ أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «أُذِنَ لكُنَّ أنْ تَخرُجْنَ لحَوائِجِكنَّ»[1]، أي: حاجاتِ الإنسان، ومحملُ هذا الأمر على ملازمةِ بيوتهنّ فيما عدا ما يُضطرُّ فيه إلى الخروج؛ كموت الأبوين، أو الحجّ أو غير ذلك، وقد تأوّلتْ أمّنا عائشة ﵂ وعن أبيها لخروجها إلى البصرة في الفتنة - التي تُدعى: وقعةَ الجمل - مصلحةً تفيدُ إطلاقَ القرارِ المأمور به يكافئُ الخروجَ للحجّ، وهي الإصلاحُ بين المسلمين.

وهذا الحُكمُ - وهو وُجوبُ القرارِ ومُلازَمَتهنّ بيوتهنّ - خاصٌّ بنساءِ النَّبيِّ ﷺ، توقيرًا لهنَّ، وتقويةً في حرمتهنّ، فقرارُهنَّ في بيوتهنّ عبادةٌ، وأنّ نزولَ الوحي فيها وتردّدَ النبيّ ﷺ في خلالها يُكسبها حرمةً، وهو كمالٌ لسائرِ النِّساء[2]، وذهب القرطبيُّ وغيره إلى أنّه يَدخُلُ في هذا الخِطابِ لنِساءِ النَّبيِّ ﷺ؛ غيرُهنَّ مِن النِّساءِ بالمعنى، وأنّ اللّهَ خصَّ أمّهاتِ المؤمنين بالخطاب تشريفًا لهنّ[3]، أي: أنّ الآية "حجّةٌ في لزوم المرأة بيتَها، وتركِ البراح عنه فيما لا يعنيها"[4].

وفي هذا الأمرِ لأمّهات المؤمنين ومن خلالهنّ لنساءِ العالمين؛ إيماءةٌ لطيفةٌ إلى أنْ يكون البيتُ هو الأصلُ في حياتهنّ، وهو المقرُّ، وما عداه استثناء طارئ لا يثقلنَ فيه ولا يستقررنَ، إنّما هي الحاجةُ تقضى وبقدرها.

---

(1) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب خروج النساء لحوائجهنّ، رقم: (5237).
(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 10.
(3) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 14/ 179.
(4) الكَرَجي القصَّاب، النكت الدالة على البيان: 3/ 654.

توجيه القراءات في ﴿وَقَرْنَ﴾:

قـرارُ أمّهـات المـؤمنـين في بيوتهنّ يعطيهنّ مزيدَ وقارٍ

في قَولِه تعالى: ﴿وَقَرْنَ﴾ قِراءتان: **الأولى:** قِراءةُ ﴿وَقَرْنَ﴾ قرأ بها نافعُ، وعاصم، وأبو جعفر المدني[1]، وهي بمعنى الاستِقرارِ، فأصلُ قَرْنَ (اقْرَرْنَ) حُذِفَتِ الرّاءُ الأولى للتَّخْفيفِ من التَّضْعيفِ وأُلْقِيَتْ حَرَكَتُها عَلَى القافِ، والمعنى: واقْرَرْنَ في بُيوتِكنَّ[2].

والثانية: قِراءةُ ﴿وَقِرْنَ﴾، قرأ بها الباقون[3]، وفي معناها وجهان؛ **الأوَّلُ:** كُنَّ أهلَ وقارٍ وسَكينةٍ في بيوتكنّ[4]، **والثّاني:** القَرارُ في البُيوتِ، وعلى هذا الوجهِ تَكونُ القِراءتانِ بمعنًى واحدٍ[5]، وعلى الوجه الأوّل – وهو أنّها من الوقار – يكون كلٌّ من الاستقرارِ والوقارِ مطلوبًا من أمّهات المؤمنين، وأنّ مقصدَ الاستقرارِ في البيوت هو الحفاظُ على وقارهنّ.

بلاغة الكناية في ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾:

مُـلازَمَـةُ أمّهاتِ المؤمنين لبُيوتِهِنَّ بكونها قـرّةَ عينٍ لهنّ ووقارًا

في قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ كنايةٌ عن مُلازَمَةِ بُيوتِهِنَّ في وجهٍ آخرَ لقراءة ﴿وَقَرْنَ﴾ وهو أنَّها مِنْ قُرَّةِ العَيْنِ، بمعنى: واقْرَرْنَ عُيونًا في بُيوتِكُنَّ، أي: لَكُنَّ في بيوتكنَّ قرّةُ عينٍ فَلا تَتَطَلَّعْنَ إلى ما جاوَزَ ذلك، أي: فَيَكونُ كِنايَةً عن مُلازَمَةِ بُيوتِهِنَّ[6]، وكذلك فيها كناية في الوجه الثاني في قراءة (وَقِرْنَ) وهو أنَّها أمْرٌ مِنَ الوَقارِ، مع الإيماءِ إلى عِلَّةٍ ذلك بِأنَّهُ وقارٌ لَهُنَّ[7].

معنى ﴿فِي﴾ في قوله ﴿فِي بُيُوتِكُنَّ﴾:

في الظرفية تأكيدٌ عـلى اسـتـقـرار أمهات المؤمنين داخل بيوتهنّ

حرف الجرِّ ﴿فِي﴾ في قوله تعالى: ﴿فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ معناه الظرفيّة،

(1) ابن خالويه، الحجة في القراءات، ص: 290، وابن الجزري، النشر في القراءات العشر: 2/ 348.
(2) ابن جرير، جامع البيان: 20/ 259.
(3) ابن الجزري، النشر في القراءات العشر: 2/ 348.
(4) ابن جرير، جامع البيان: 20/ 259.
(5) ابن خالويه، الحجة في القراءات، ص: 290، والأزهري، معاني القراءات: 2/ 283، وابن زنجلة، حجة القراءات، ص: 577 - 578.
(6) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 10.
(7) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 10.

وهو حرفُ وعاءٍ، كوجود الظرفِ في المظروف، وقد أفادَ حرف الجر ﴿فِي﴾ التّمكّنَ والاستقرار، والتأكيدَ على قرارِ نساءِ النبيّ داخل بيوتهنّ واستقرارهنّ فيها، وعدمِ خروجهنّ إلا لحاجة.

سرّ إضافة البيوت إلى الزوجات:

بيتٌ ما بُنيَ إلّا لكِ فالزَمي الّذي مِن أجْلِكِ بُنيَ

إضافةُ البُيوتِ إلى نِساءِ النَّبيِّ ﷺ في قولِه تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ للاختصاصِ والتّكريم والإسكان، وليس للتَّمليك، وإنَّما أُضيفَتِ البيوتُ إليهنَّ؛ لأنَّهنَّ ساكناتٌ بها، أسكَنَهنَّ رسولُ اللهِ ﷺ، فكانتْ بيوتُ النَّبيِّ ﷺ يُميَّزُ بعضُها عن بعضٍ بالإضافةِ إلى ساكنةِ البيتِ، فيقولون: حجرةُ عائشة، وبيتُ حفصة، ولذلك لمّا توفيّتِ الأزواجُ كلّهنّ أُدخلتْ ساحةُ بيوتهنّ إلى المسجد في التّوسعة التي وسّعها الخليفةُ الوليد بن عبد الملك في إمارةِ عمر بن عبد العزيز على المدينة، ولم يعطِ عوضًا لورثتهنّ[1]، ويمكن أنّ تكونَ الإضافةُ إضافةَ تمليك، أي: أنَّها مِلكٌ لهنَّ، وفيه إغراءٌ لأمّهات المؤمنين ولبقيّة النِّساءِ على لزومِ البيتِ؛ لأنَّه بيتُها وسِترُها، وهذا أبلغُ مِن قول: (وقَرْنَ في البيوتِ)، كأنَّه يقولُ: هذا البيتُ ما بُنيَ إلّا لكِ - سِتْرًا لك وصَوْنًا؛ فالزَمي هذا البيتَ الَّذي مِن أجْلِكِ بُنيَ[2].

وأمّا في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدۡخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤۡذَنَ لَكُمۡ إِلَىٰ طَعَامٍ غَيۡرَ نَٰظِرِينَ إِنَىٰهُ﴾ [الأحزاب: 53] فالإضافةُ هي إضافةُ تمليك؛ لأنّ تلكَ البيوت مِلْكٌ له ﷺ ملكَها بالعطيّة من الذين كانتْ ساحةُ المسجد مِلْكًا لهم من الأنصار، وبالفَيْء لقبورِ المشركين، فإنّ المدينةَ فُتحتْ بكلمةِ الإسلام، فأصبحتْ دارًا للمسلمين، ومصيرُ تلك البيوت بعدَ وفاةِ النّبيّ ﷺ مصيرُ تركته كلّها، فإنّه لا

(1) ابن العربي، أحكام القرآن: 3/ 612 - 613، والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 18/ 154، وابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 11، وابن عثيمين، تفسير سورة الأحزاب، ص: 240.

(2) ابن عثيمين، تفسير سورة الأحزاب، ص: 240.

يورَثُ وما تركه ينتفعُ منه أزواجه وآله بكفايتهم حياتهم، ثمّ يرجعُ ذلك للمسلمين[1].

فائدة جمع (البيوت):

لكلّ زوجةٍ من أزواجِ النبيّ ﷺ بيتها الخاصّ بها

أتى النّظم الحكيم بلفظ البيوت بصيغة الجمع في قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾، ولم يقل: (وقرنَ في بيتكنّ)؛ لكي لا يُتوهّمُ أنهنّ يسكنّ في بيتٍ واحدٍ، وموافقةً لِما هو الواقع؛ وهو أنّ لكلّ زوجةٍ من نساءِ النبيّ ﷺ بيتًا خاصًّا بها، فكان يميّز بعضها من بعض بالإضافة إلى ساكنة البيت، يقولون: حجرة عائشة، وبيت حفصة، وكذلك موافقةً لسياق الآيات التي وردت الألفاظ فيها بصيغة الجمع.

توجيه العطف بالواو:

في الأمرِ بالشيءِ والنّهي عن ضدّه توكيدٌ لمضمونه

عطَفَ البيانُ القرآنيُّ قوله ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ﴾ على ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ بجامعِ أنّ كليهما أحكامٌ من الله لأمّهاتِ المؤمنين، أولهما: أمرهنَّ بالقرارِ في بيوتهنّ، وثانيهما: نهاهنّ عن ضدّه مبشّعًا له، أي: لا تخرجنَ من بيوتكنّ بغيرِ حاجةٍ محوجة[2]، وفي هذا تؤكيدٌ للقرارِ في البيوت وملازمتها، ولكن في العطفِ دلالةٌ على أنّ الأمرَ بملازمةِ بيوتهنّ ليس نهيًا عن مطلَق الخروج، بل عن خروجِ التّبرّج، فالجملةُ المعطوفة وهي (لا تَبَرَّجْنَ) في معنى الجملة المعطوفِ عليها[3].

دلالة النهي في قوله ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ﴾:

نهيٌ يقتضي دوامَ أمّهات المؤمنين على الانكفافِ عن التَّبرُّجِ

المقصودُ من النَّهي في قوله: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ الدَّوامُ على الانكفافِ عن التَّبرُّجِ، وأنَّهنَّ مَنهيّاتٌ عنه[4]، ذلك لأنّ نساءَ النبيّ ﷺ أمّهات المؤمنين لم يكنّ يتبرَّجْنَ، وفي توجُّه النّهي

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 84.
(2) البقاعي، نظم الدرر: 15/ 344.
(3) أبو العباس البسيلي، نكت وتنبيهات في تفسير القرآن المجيد: 2/ 402.
(4) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 12.

لأمّهات المؤمنين فائدةٌ جليلةٌ، هي الإشارةُ إلى أنّ هذه الجاهليّة قد تتقنّعُ وتلبسُ ثوبَ الزّور، حتى يقعَ فيها خياركم من حيث لا يشعرون[1]، فهو تعريضٌ بنهي غيرهنّ من المسلماتِ عن التّبرّج[2].

إيثار لفظ التبرّج دون غيره من الألفاظ:

بـروزُ المـرأة من بيتها وإظـهـارُ محـاسـنـهـا لا يـلـيـقُ بأمّـهات المؤمنين

في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ﴾ آثرَ البيانُ القرآنيُّ التعبيرَ بلفظ التّبرّج دون غيره من الألفاظ كالتزيّن والتجمّل؛ لكون التّبرّج أنسبَ مع السياق الذي هو النّهي عمّا لا يليقُ بأمّهات المؤمنين ممّا كان من عادات النّساء في الجاهلية؛ من إظهارِ المرأة محاسنها ومفاتِنَها أمامَ الرّجال وخروجها من بيتها لغير الحاجة - فكلّ هذه المعاني تؤدّيها مادة (برج) التي تدورُ على البُروز والظُّهور[3]، فالتّبرّج: التكلّفُ والتّصنّعُ في إظهار المرأة ما يخفى[4] من محاسن ذاتها وثيابها وحليّها بمرأى الرّجال[5]، أي إظهار ما عادةِ المؤمنات سَتْرُه، فإنّ المرأة إذا تحلّتْ بزينةٍ من شأنها إخفاؤها إلا عن الزّوج، فكأنّها تعرضُ باستجلابِ استحسان الرجال إيّاها وإثارةِ رغبتهم فيها[6]، كما أنّ من معاني التبرّج ظهورَ المرأة من بُرْجِها، أي: قصرها[7]، في حين أنّ التّجمّل والتزيّن ليس مَنْهيًّا عنهما بل مندوبٌ إليهما، وهذا لا يناسبُ السياق هنا.

توجيه القراءة في قوله ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ﴾:

في التّضعيفِ والمدِّ مزيدُ تأكيدٍ ومبالغةٍ في النّهي عن التّبرّجِ بكافةِ أشكاله

قرأ البزّي عن ابنِ كثير ﴿وَلَاۤ تَّبَرَّجْنَ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ بتشديدِ التاءِ وصلًا مع وجوبِ إشباعِ

(1) محمد أبو موسى، من أسرار التعبير القرآني، ص: 291.
(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 12.
(3) ابن فارس، مقاييس اللغة: (برج).
(4) البيضاوي، أنوار التنزيل: 4/ 114.
(5) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 12.
(6) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 18/ 298.
(7) الراغب، المفردات، والسمين الحلبي، عمدة الحفاظ: (برج).

المدّ للساكنين، أي: (ولا تَّبرّجنَ)؛ إذ أصلُها: (تتبرّجنَ)؛ فأدغمَ التاءَ الأولى في الثانية[1]، وقرأ الباقون بحذفِ إحداهما ﴿تَبَرَّجْنَ﴾ تخفيفًا[2]، والمعنى في القراءتين واحد[3]، إلا أنّ زيادةَ المبنى تدلُّ على زيادةِ المعنى؛ فكان في التّضعيف وفي إطالةِ صوتِ المدّ مزيدُ تأكيدٍ ومبالغةٍ في النّهي عن التّبرّجِ بكافةِ أشكاله، ولفتُ الانتباهِ إلى قبيحِ هذا الفعل في حقّ أزواجِ النبيّ ﷺ، وفي حقِّ النّساء المؤمنات، وأنّه من قبيحِ أفعالِ الجاهليّة التي لا تليقُ بمن شهدنَ الوحيَ والتّنزيل.

دلالة المفعول المطلق ﴿تَبَرُّجَ﴾:

مـصـدرٌ مـؤكّـدٌ أُريدَ به الإمعانُ في ذمِّ التّبرّجِ وتحريمه

انتصبَ ﴿تَبَرُّجَ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ على المفعول المطلق، وهو مصدرٌ تشبيهيٌّ، في جملته إيجازٌ بحذفِ المضافين؛ إذ التقدير: ولا تبرّجنَ تبرّجًا مثلَ تبرُّجِ نساءِ الجاهليّة الأولى[4]، وهو يفيدُ تأكيدَ النّهي عن التّبرّج؛ لأنّ المفعول المطلق ﴿تَبَرُّجَ﴾ هو مصدرٌ من جنس الفعل ﴿تَبَرَّجْنَ﴾.

ويظهرُ من التأكيد بالمفعول المطلق أنَّ أمّهات المؤمنين منهيّاتٌ عن التّبرّج مطلقًا، حتى في الأحوال التي رخّص للنساء التّبرّجَ فيها في سورة النور في بيوتهنَّ؛ لأنَّ تركَ التّبرّجِ كمالٌ وتنزّهٌ عن الاشتغالِ بالسفاسف[5].

بلاغة التّعريض في النّهي عن التّبرّج:

في حـثِّ كُـمّـلِ الـنّـسـاءِ على دوامِ انكفافهنّ عـن الـتّـبرّج تعريضٌ بغَيرِهنَّ مِن أهلِ النّفاق

في حثّ نساءِ النبيّ ﷺ أمّهاتِ المؤمنين على الدّوام على الانكفافِ عن التّبرّج في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾؛ تَعريضٌ بنَهْيِ غَيرِهنَّ مِن المُسلماتِ عن التَّبرُّجِ؛ فإنَّ

(1) ابن الجزري، النشر في القراءات العشر: 2/ 348، وعبد الفتاح القاضي، البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة: 1/ 256.
(2) أبو شامة، إبراز المعاني من حرز الأماني، ص: 368، وابن الجزري، النشر في القراءات العشر: 2/ 348.
(3) السمين الحلبي، الدر المصون: 1/ 362.
(4) السمين الحلبي، الدر المصون: 9/ 123.
(5) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 12.

المدينةَ أيّامَئذٍ قد بقيَ فيها نِساءُ المنافقينَ، ورُبَّما كُنَّ على بَقيَّةٍ مِن سيرتِهنَّ في الجاهليَّةِ؛ فأُريدَ النِّداءُ على إبطالِ ذلك في سيرةِ هؤلاء المُسلماتِ[1]، وفيه كذلك دعوةٌ إلى وجوبِ تطهيرِ المجتمعِ المسلم من عوائدِ الجاهليّة، ومطاردةِ كلّ مظهرٍ من مظاهرها في حياة المسلمين.

فائدة الجناس في ﴿تَبَرَّجْنَ﴾ و﴿تَبَرُّجَ﴾:

جمالـيّـةٌ في السمعِ وتأكيدٌ للنّهي عن التَّبرّج

بين اللفظين ﴿تَبَرَّجْنَ﴾ و﴿تَبَرُّجَ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾ جناسُ اشتقاقٍ؛ إذ يرجعُ اللَّفظان إلى جذرٍ لغوي واحد هو (برج)، إلا أنّ ﴿تَبَرَّجْنَ﴾ أتى فعلًا بصيغةِ المضارع، و﴿تَبَرُّجَ﴾ أتى مفعولًا مطلقًا، ممّا يعطي جماليّةً في السمعِ، تحملُ على الإصغاءِ، ويسهمُ في إيضاحِ المعنى أكثرَ ويؤكّده، وهو الدّوامُ على الانكفافِ عن التّبرّج.

نكتة التعبير بلفظ الجاهلية:

في نسبةِ التّبرّج إلى الجاهليّة ذمٌّ لـهُ وتنفيرٌ منه وتحقيرٌ لها

الجاهليّةُ نسبةً إلى الجاهل؛ لأنّ النّاس الذين عاشوا فيها كانوا جاهلين باللّه وبالشرائع[2]، ولذا فإنّ التّعبيرَ بلفظ الجاهلية في قَولِه تعالى: ﴿تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾ ذَمٌّ للجهلِ وتنفيرٌ منه، ومدْحُ ما كان مبنيًّا على العلمِ؛ لأنَّ ذَمَّ الضِّدِّ يدُلُّ على مدحِ ضدِّه[3]، ومِنْ ثَمَّ فإنّ نسبةَ هذا الفعلِ وهو التّبرّج إلى الجاهليّة - أي الجهلِ - لا شكَّ أنَّه يُرادُ به الذمُّ والتَّنفيرُ والإمعانُ في تحريمه؛ لأنّه قد تقرّرَ عند المسلمين المخاطبين تحقيرُ ما كان عليه أمرُ الجاهلية إلا ما أقرّه الإسلام[4].

ثم إنّه لا يُقصد بقيدِ الجاهلية مفهوم المخالفة، فالتّبرجُ منهيٌّ عنه سواءٌ كان تبرّجَ الجاهليةِ أو غير تَبَرُّجِ الجاهلية.

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 12 - 13.
(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 13.
(3) ابن عثيمين، تفسير سورة الأحزاب، ص: 241.
(4) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 13.

توجيه المتشابه في تكرار لفظ ﴿ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ﴾:

تحذير القرآنِ من فسادِ الجاهليّة يحمي الأمّة من السقوطِ والهلاك

ورد لفظ ﴿ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ﴾ في القرآن الكريم في أربعة مواضع، وهي قوله: ﴿ظَنَّ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ﴾ [آل عمران: 154]، وقوله: ﴿أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ﴾ [المائدة: 50]، وقوله: ﴿تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ﴾، وقوله: ﴿حَمِيَّةَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ﴾ [الفتح: 26]، وهو من مبتكراتِ القرآن، وصَفَ به أهلَ الشرك تنفيرًا من الجهل، وترغيبًا في العلم، ولذلك يذكره القرآنُ في مقامات الذمّ[1]؛ فذَمَّ ظنَّ الجاهلية؛ مُحذّرًا من فسادِ القلوب، وذَمَّ حكمَ الجاهليّة مُحذّرًا من فساد الحكم، وذمّ تبرّجَ الجاهلية مُحذّرًا من فسادِ النساء وفتنتهم، وذمّ حميّةَ الجاهلية محذّرًا من القَبَليَّة العصبيَّة والطائفيَّة، وفي تكرارِ لفظ الجاهلية وإضافته في هذه المواضع ملمحٌ بلاغيٌّ؛ وهو أنّ هذه الأمور الأربعة المحذَّر منها ما استفحلتْ في أمّة إلا أدّتْ إلى ذلّها وتراجعها وهلاكها.

سرّ تعريف لفظ ﴿ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ﴾ وتأنيثها:

جاهليّةٌ معروفةٌ عند المخاطبين جامعةٌ لصفاتِ العُريّ والتّبرّج

لامُ تعريفِ لفظِ الجاهليّةِ في قَوله تعالى: ﴿وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ٱلۡأُولَىٰۖ﴾ عهديّةٌ معهودُها ذهنيٌّ، إذ هم يعرفونها، أي: الجاهليّةُ المعروفةُ عند المخاطبين، وهي المدّة التي كانتْ عليها العربُ قبل الإسلام، وتأنيثها لتأويلها بالمدّة، أي ما كان قبل الشرع من سيرةِ الكفرِ، وحالةِ الجهل باللّه وبالشرائع[2]، إذ كان العربُ في أمرِ النساء دون حجبةٍ، وفيهم عُرْيٌ وتبرّجٌ، وقد مرّ إطلاقُ اسم الجاهلية بين المسلمين على تلك المدّة التي قبل الإسلام، فقالوا: جاهليّ في الشعراء، وقال ابن عباس: "سَمِعْتُ أبي في الجاهِليَّةِ يَقولُ: اسْقِنا كَأْسًا دِهاقًا"، وفي حديث حكيم بن حزام: أنَّه سألَ النبيَّ ﷺ عن أشياءَ كان يتحنّثُ بها في الجاهليّة من صدقةٍ وعتاقةٍ وصلةِ رحم[3].

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 4/ 136.

(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 13، 4/ 136.

(3) ابن عطية المحرر الوجيز: 4/ 384، وابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 13.

نكتة وصف ﴿ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ﴾ بـ﴿ٱلۡأُولَىٰ﴾:

وصفٌ محدِّدٌ لزمنِ الجاهليةِ كاشفٌ لحقيقتها تقريريٌّ لما كانت عليه من القبائح

وصْفُ ﴿ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ﴾ بـ﴿ٱلۡأُولَىٰ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَبَرَّجۡنَ تَبَرُّجَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ ٱلۡأُولَىٰ﴾ هو وصفٌ كاشفٌ للجاهليّة التي لم تكنْ تعرفُ اللّهَ، وتأتمرُ بأوامره، وتلتزمُ شرائعه؛ ومحدّدٌ لزمنها الدّالِّ على وصفها الدقيق وماهيّتها الحقيقية، فلا تختلطُ بغيرها ممّا لا يُراد[1]؛ لأنّها أوّلَى قَبْلَ الإسلام، وجاءَ الإسلامُ بعدَها؛ لأنّه يقالُ لكلِّ متقَدِّمٍ ومتقدِّمةٍ أوّل وأوّلَى، وتأويله أنّهم تقدّموا على أمّة محمد ﷺ، فَهُم أُولى، وهم أوّلُ من أمّةِ محمد ﷺ[2]، والمقصودُ من الأولى كقوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥٓ أَهۡلَكَ عَادًا ٱلۡأُولَىٰ ٥٠﴾ [النجم: 50]، أي "صِفَتُها الَّتي لَيْسَ لَها نَعْتٌ غَيْرِها، وهَذا كَقَوْلِهِ: ﴿قَٰلَ رَبِّ ٱحۡكُم بِٱلۡحَقِّۗ﴾ [الأنبياء: 112] وهذهِ حقيقَتُهُ؛ لأنَّهُ ليسَ يَحكُمُ إلّا بالحَقِّ"[3]، وليسَ ثمّةَ جاهليَّتان أولى وثانية، والمعنى: ولا تبرّجنّ تبرّجَ الجاهليةِ القديمة[4]، ومِن ثَمَّ لا يُقصدُ مِنْ لَفْظِ الأولى مفهومُ المخالفةِ بجوازِ تبرّجِ الجاهليةِ غيرِ الأولى؛ إذِ التّبرجُ محرّمٌ، وإنّما هو وصفٌ تقريريٌّ لِما كان عليه الأمرُ وحالُ العربِ قبل الإسلام.

ومن المفسّرين من جعلوا ﴿ٱلۡأُولَىٰ﴾ وصفًا مقيّدًا، وجعلوا الجاهليّة جاهليَّتَيْن، واختلفوا في تحديدهما، وكلُّ ذلك تكلُّفٌ دعاهم إليه حملُ الوصفِ على قصدِ التقييد[5].

توجيه العطف بالواو في الجمل الثلاث:

جمعٌ بين التّخلية عن الشّوائب والتّحلية بالرّغائب

أفادَ العطفُ بالواو في الجمل الثلاث في قوله تعالى: ﴿وَأَقِمۡنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِعۡنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ﴾ فيما بينها من جهة،

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 12 - 13.
(2) أبو حيان، البحر المحيط: 8/ 478.
(3) ابن العربي، أحكام القرآن: 3/ 571.
(4) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 25/ 167.
(5) أبو حيان، البحر المحيط: 8/ 478، وابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 13.

وعطفها على ما قبلها من جهة أخرى - وهو قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ﴾: الجمعَ بين أمرِ الله لأمّهات المؤمنين بلُزوم البُيوتِ للتَّخليةِ عن الشَّوائِبِ؛ وإرشادهنَّ إلى التَّحليةِ بالرَّغائبِ من إقامةِ الصّلاة وإيتاءِ الزكاة وإطاعة الله ورسوله[1]، تقويةً للصلة بخالقهنّ[2]، وأنّ عدمَ إظهار الزّينة، وعدمَ الملاينة في القول، ليس وحده مقصودَ الشرع، وإنّما لا بدّ أنْ يكونَ وراءَ هذا الحجاب نقاءٌ، وطهارةٌ، ووضاءةٌ، ونظافةٌ، وخُلوٌّ من كلِّ دنسٍ، وإلى أنّه كما أنّ الصلاةَ والزكاة عمادُ الدّين، ومن أركانه؛ فإنّ صيانةَ المجتمع من العريِّ والفاحشةِ ركنٌ في إقامةِ كيان الأمّة[3]، ولإفادةِ أنّ التّكليفَ ليس في النّهي فقط، بل فيه وفي الأوامر ﴿وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ التي هي تركُ التّشبه بالجبّار المتكبّر ﴿وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ التي هي تشبّهٌ بالكريم الرحيم ﴿وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾، أي: ليس التّكليف منحصرًا في المذكور، بل كلُّ ما أمرَ اللّهُ به فأْتَيَنَّ به، وكلُّ ما نهى اللّهُ عنه فانْتَهَيْنَّ عنه[4]، أي: إنّ عطف قوله ﴿وَأَطِعْنَ ٱللَّـهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ على ما سبقه من عطفِ العام على الخاص[5] بهدفِ التّعميم والتّثبيت.

فكأنّه ذكرَ هذه الأشياء جميعًا مرّةً ثانية، وفي هذا التّكرار الخفيّ توكيدٌ وتثبيتٌ لهذه المعاني في القلوب، وله مزيةٌ في فضلِ الكلام وفصاحته، يعني أنّ آخر الكلام قد عادَ إلى أوّله، واتّصل به اتّصالَ الكلِّ بجزئه.

وفي العطف أيضًا إشارةٌ إلى أنَّ إقامةَ الصَّلاةِ وإيتاءَ الزكاةِ وطاعة الله ورسوله من الموانعِ عن المُحَرَّماتِ؛ لأنَّه ﷺ قال: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ﴾، ثمَّ قال: ﴿وَأَقِمْنَ﴾؛ فدَلَّ هذا على أنَّ من أسبابِ عدَمِ التَّبرُّجِ: إقامةَ الصَّلاةِ وإيتاءَ الزكاة، والطاعةَ لله ورسوله[6].

سرّ استعمال لفظ الإقامة:

استعملَ البيانُ الحكيم لفظ الإقامة في قوله تعالى: ﴿وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾، ولم يقلْ:

(1) البقاعي، نظم الدرر: 15/ 345.
(2) سيد طنطاوي، التفسير الوسيط: 11/ 207.
(3) محمد أبو موسى، من أسرار التعبير القرآني، ص: 291.
(4) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 25/ 168.
(5) البيضاوي، أنوار التنزيل: 4/ 231، وابن عرفة، تفسير ابن عرفة: 3/ 295.
(6) ابن عثيمين، تفسير سورة الأحزاب، ص: 241.

(وصلّين)؛ لكون إقامةِ الصلاة أوسعَ دلالةً؛ إذ الإقامةُ في أصلها تدلّ على الانتصابِ والثّباتِ والدّوام، وعلى توفيةِ الشيء حقّه[1]، كما أنّ فيها معنى التّقويم والتّعديل[2]، فيكون معنى إقامة الصلاة: إقامتها في أوقاتها بخشوعٍ وإخلاص على الوجه القيّم المعتبرِ شرعًا، وتقويمها، والمحافظة على سننها وفضائلها، وهو تعبيرٌ له مغزًى جليل، من حيث إنّه يفيدُ أنّ المُعْتَبَر في هذه الصلاة هو أداؤها أداءً وافيًا سليمًا، تُحفظُ فيه كلّ فضيلة من فضائلها[3].

المُعْتَبَرُ في الصلاة هو أداؤها أداءً وافيًا سليمًا

دلالة تعاقب أفعال الأمر:

أُريدَ بهذه الأوامرِ المتعاقبة: ﴿وَأَقِمْنَ﴾، ﴿وَءَاتِينَ﴾، ﴿وَأَطِعْنَ﴾ الثباتُ والدَّوامُ عليها؛ لأنَّهنَّ مُتلبِّساتٌ بمَضمونِها مِن قبْلُ، وليَعلَمَ النّاسُ أنَّ المُقرَّبينَ والصّالحينَ لا تَرتفِعُ دَرجاتُهم عندَ اللّهِ تعالى عن حَقِّ تَوجُّهِ التَّكليفِ عليهم[4].

زيادةُ القربِ يقتضي زيادةَ التّكليف

سرّ اختصاص ﴿ٱلصَّلَوٰةَ﴾ و﴿ٱلزَّكَوٰةَ﴾ بالأمْر وتقديمها:

خَصَّ البيانُ القرآنيُّ ﴿ٱلصَّلَوٰةَ﴾ و﴿ٱلزَّكَوٰةَ﴾ بالأمْرِ، ثمَّ جاء الأمْرُ عامًّا بالطّاعة؛ لشَرفِهما وعُلوِّهما على غيرِهما، ولأنَّ هاتَين الطّاعتينِ البَدنيَّةَ والماليَّةَ هما أصْلُ سائرِ الطّاعاتِ، فمَنِ اعْتَنى بهما حقَّ العِنايةِ جرَّتاهُ إلى ما وراءَهما[5]، وكثيرًا ما يَجمَعُ اللّهُ تعالى بينَ الصَّلاةِ والزَّكاةِ في القرآنِ؛ وذلك لأنَّ الصَّلاةَ متضَمِّنةٌ للإخلاصِ للمعبودِ، والزَّكاةَ والنَّفقةَ متضمِّنةٌ للإحسانِ إلى عَبيدِه، فعنوانُ سعادةِ العبدِ إخلاصُه للمعبودِ، وسَعْيُه في نفْعِ الخَلْقِ، كما

الصلاةُ والزكاةُ أساسُ العباداتِ البدنيّة والماليّة

(1) ابن فارس، مقاييس اللغة، والجوهريّ، الصّحاح، وابن منظور، لسان العرب، والزبيدي، تاج العروس: (قوم).

(2) النبراوي، حاشية على الأربعين النووية، ص: 37.

(3) سيد طنطاوي، التفسير الوسيط: 11/ 207، والمراغي، تفسير المراغي: 22/ 6، ومحمد أبو موسى، من أسرار التعبير القرآني، ص: 292.

(4) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 13.

(5) الزمخشري، الكشاف: 3/ 538، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم: 7/ 103، وابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 13.

أنَّ عنوانَ شقاوةِ العبدِ عدمُ هذينِ الأمْرَينِ منه، فلا إخلاصَ ولا إحسانَ[1]، وبدأ بالصلاة؛ لأنّها عمدة التّكاليف كلّها، وإنْ كنتَ في الزكاة تنفقُ بعضَ المال، والمالُ فرعُ العمل، والعملُ فرعُ الزمن، فأنتَ في الصلاة تنفقُ الزّمن نفسه وتضحّي به[2].

وفي أمرِ أمّهات المؤمنين بإيتاء الزكاة أيضًا إشارةٌ إلى أنّ للمرأة ذمّتها الماليّة الخاصّة المستقلّة عن ذمّة الغيرِ من أبٍ أو زوجٍ أو غيره، بدليل أنّ اللّهَ كلّفها بإيتاء الزكاة[3].

معنى اللام في لفظَي ﴿ٱلصَّلَوٰةَ﴾ و﴿ٱلزَّكَوٰةَ﴾:

عبادتان معهودتان معروفٌ أثرهما في الصّلةِ بالخالق والإحسانِ للخلق

لامُ تعريفِ لفظي الصّلاة والزكاة في قوله تعالى: ﴿وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾؛ عهديّة؛ أي الصّلاة المعهودة، "فرضًا ونفلًا صلةً لما بينكنّ وبين الخالق"[4]، وكذلك الزكاة المعهودة المعروفة المفروضة التي لا ينصرفُ الذّهن إلى غيرها، وفي هذا بشارةٌ بالفُتوحِ وتَوسيعِ الدُّنيا على زَوجاتِ النَّبيِّ ﷺ؛ فإنَّ العَيشَ وقْتَ نُزولِ هذه الآيةِ كان ضَيِّقًا عن القوتِ، فضلًا عن الزَّكاة[5].

سرّ حذف متعلّق ﴿وَأَقِمْنَ﴾ و﴿وَءَاتِينَ﴾:

الصّلاةُ والزكاةُ لا تكونان إلا للهِ سبحانه

حُذِف مُتعلَّقُ ﴿وَأَقِمْنَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتِينَ ٱلزَّكَوٰةَ﴾؛ اختصارًا للعلم به؛ إذ التقديرُ: أقمن الصّلاة للّهِ على الوَجهِ المُستقيم، وآتينَ الزَّكاةَ للّه أهْلَها المُستحِقّينَ لها؛ إذ الصلاةُ والزكاةُ لا تكونان إلا للّهِ سبحانه، بخلافِ الطّاعة في قوله تعالى: ﴿وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ فقد تكونُ للّه ورسوله ولغيرهما، كما أنّ التّصريحَ بمتعلّق الطّاعة؛ للإشارةِ إلى فلسفةِ الإسلام في إقامةِ السلوك، وتحديدِ الواجبات والآداب،

(1) السعدي، تيسير الكريم الرحمن، ص: 41.
(2) الشّعراوي، تفسير الشعراوي: 19/ 12023
(3) الشّعراوي، تفسير الشعراوي: 19/ 12023
(4) البقاعي، نظم الدرر: 15/ 345.
(5) البقاعي، نظم الدرر: 15/ 345.

وتكوينِ نظامِ الاجتماع في الأمة المسلمة، على أساسٍ من طاعةِ الله ورسوله وتربيةِ مهابتهما في القلوب، والمعنى: أطعنَ اللّهَ ذاكراتٍ ما له من صفاتِ الكمالِ، وأطعنَ رسوله في جميعِ ما يأمران به، فإنّه لم يُرسل رسوله إلا للأمر والنّهي تخليصًا للخلائق من أسرِ الهوى[1].

دلالة العطف بالواو في ﴿وَرَسُولَهُۥٓ﴾:

دوامُ استحضارِ أمّهات المؤمنين العلاقةَ بين الله ورسوله في طاعتهنّ لهما

تكرّرَ عطْفُ لفظ (رسولَهُ) على لفظ ﴿ٱللَّهَ﴾ بالواو في قوله تعالى: ﴿وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ في سياق خطابِ الله لزوجاتِ النبيّ ﷺ، فقد سبَقَ في قوله تعالى: ﴿وَمَن يَقْنُتْ مِنكُنَّ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾؛ تأكيدًا على علوِّ مكانةِ النّبي ﷺ عند الله سبحانه، فهو رسولُه، والمبلِّغُ عنه، وطاعتُه من طاعةِ الله تعالى، وذلك ليستحضرَ أمّهات المؤمنين هذه العلاقةَ بين الله ورسوله بشكلٍ دائمٍ في علاقتهنّ بالله تعالى وبرسوله ﷺ.

توجيه المتشابه اللفظي:

لكلِّ أسلوبٍ قرآنيٍّ مدلولٌ ومعنى

عبّر القرآنُ في آية الأحزاب بقوله: ﴿وَأَطِعْنَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ وعبّر في مواضع أخرى منها قوله: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ [التغابن: 12]، ولكلٍّ من هذه الصّيَغ مدلولٌ ومعنى، فقوله: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ [التغابن: 12] يوحي وكأنّ للّهِ في الأمرِ طاعةً في الإجمال، وللرسولِ طاعةً في التّفصيل، فالحقُّ سبحانه مثلًا أمرَ في قوله: ﴿وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة: 83] بالصلاة وبالزكاة أمْرَ إجمال، ثم بيَّن الرسول ذلك وفصَّل هذا الإجمال، فقال: «صَلّوا كما رأيتموني أصلّي»[2]، وقال: «خُذوا عنّي مناسككم»[3]، أي تكرّرَ الفعل هنا؛ لأنّ لله طاعةً في إجمال الحكم، وللرسول طاعة في تفصيله، فإنْ جُعلَ الفعلُ واحدًا كما في قوله: ﴿وَأَطِعْنَ

(1) البقاعي، نظم الدرر: 15/ 345 - 346.
(2) صحيح البخاري، كتاب الأذان، باب الأذان للمسافر، رقم: (631).
(3) البيهقي، السنن الكبرى، باب الْإِيضَاعِ فِي وَادِي مُحَسِّرٍ، رقم: (9524).

ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ﴾ فهذا يعني توارد أمر الله تعالى مع أمر رسول الله ﷺ، فالطاعةُ إذن واحدة[1].

توجيه الفصل في جملة ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ﴾:

تلطّفٌ إلهيٌّ بأهلِ البيتِ الكريم ببيانِ علّة التّكليفِ وغايته

فَصَلَ القرآنُ جملةَ ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ عمّا قبلها، ولم يربطهما بعاطفٍ؛ لِما بينهما من كمال اتّصال؛ إذ إنّها جاءتْ جملةً اعتراضيّةً بين الأوامر والنّواهي المتعاطفة تعليليّةً لِما تَضمَّنَتْه الآياتُ السّابقةُ مِن أمْرٍ ونَهْيٍ ابْتِداءً مِنْ قَوْلِهِ تَعالَى: ﴿يَٰنِسَآءَ ٱلنَّبِيِّ مَن يَأْتِ مِنكُنَّ﴾[2] على الاستِئنافِ[3]، فإنّ موقعَ ﴿إِنَّمَا﴾ يفيدُ ربطَ ما بعدها بما قبلها؛ لأنّ حرفَ (إنّ) من شأنه أنْ يغني غَناءَ فاءِ التّسبب، والمعنى: أمركنَّ بما أمركنَّ به ونهاكنَّ عمّا نهاكنَّ عنه؛ لأنّ ذلك سببٌ في إذهابِ الرِّجس عنكنَّ وارتقائكنَّ، أي: لأنَّهُ أراد لَكُنَّ تَخليةً عن النَّقائِصِ وتحْلِيَةً بِالكَمالاتِ[4]، رعايةً لمصلحتكنَّ[5]، وتشريفًا لكنّ، ودفعًا لوهمِ من يتوهّم أنّ ذلك لهوانٍ، أو غير ذلك من نقصانٍ وحرمان[6].

ويَحْتَمِلُ أنْ يكونَ الفصلُ لكون الآيةِ جاءتْ استئنافًا بيانيًّا يفيدُ تعليلَ أمرهنّ ونهيهنّ[7]؛ فكأنّ سؤالًا دارَ في ذهنِ المتلقّي: لماذا أُمرتْ أزواجُه ﷺ ونُهيهنَ وهنّ ينتسبنَ إلى أطهرِ الخلق؟ فكان الجواب: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ﴾[8].

وفي هذا التعليل حثٌّ على مكارمِ الأخلاقِ، والرَّدعُ عن رذائِلها،

(1) الشّعراوي، تفسير الشعراوي: 19/ 12024.
(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 14.
(3) البيضاوي، أنوار التنزيل: 4/ 231، والطيبي، فتوح الغيب: 12/ 422، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم: 7/ 103.
(4) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 14.
(5) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 25/ 168.
(6) البقاعي، نظم الدرر: 15/ 346.
(7) الآلوسي، روح المعاني: 11/ 193.
(8) حسن عثمان، دراسة النظم القرآني في سورة الأحزاب، ص: 212.

فالواجبُ أن تُعَلَّلَ العِلّةُ بما يدلُّ على التّخلية والتّحلية[1]، وفيه إشارةٌ إلى أنَّ الخُضوعَ بالقَولِ وتبرُّجَ الجاهليَّةِ هي مِن الرِّجْسِ، وأنَّ القَرارَ في البُيوتِ، وإقامَ الصَّلاةِ، وإيتاءَ الزكاةِ، وطاعةَ اللّهِ ﷻ ورَسولِه ﷺ؛ هي مِن أسبابِ زَوالِ الرِّجسِ؛ لأنَّ ما تقدَّمَ أوامرُ ونَواهٍ، بَيَّنَ اللّهُ تعالى أنَّه إنَّما أمَر بها ونهَى عنها؛ مِن أجْلِ أنْ يُذهِبَ عن أهل هذا البَيتِ الرِّجْسَ[2].

وجْهُ القَصرِ في قوله ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ﴾:

توجيهاتٌ ما قُصد منها إلا التّكريمُ والتّشريف

القَصرُ في قولِه: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ بـ﴿إِنَّمَا﴾ قَصرُ قلْبٍ، قَلَبَ ما قد يُتوهمُ من أنّ ما سبقَ من أوامرَ ونواهٍ لهوانهنّ، أو غير ذلك من نقصانٍ وحرمان، وبيّن أنّ اللّهَ ما يُريدُ لَكُنَّ ممّا أمَرَكنَّ ونَهاكُنَّ إلّا عِصمتَكُنَّ مِن النَّقائص، وتَحليتَكُنَّ بالكَمالاتِ، ودوامَ ذلك، أي: لا يُريدُ مِن ذلك مَقْتًا لَكُنَّ ولا نِكايةً[3]، وهذا القصرُ يفيدُ أنّ مرادَ اللّه قد انحصرَ في إذهابِ الرّجس عن هذا البيت، وتطهيره، وليس هناك مرادٌ وراء ذلك في شأنٍ مِنْ شؤونِ الخلقِ؛ أي: إنّ اللّه سبحانه قد أقبلَ على أهلِ هذا البيتِ إقبالًا كاملًا، وهذه زيادةٌ في التّكريم، ومبالغةٌ في إظهارِ عظيمِ العنايةِ والرعاية، ومِنْ ثَمّ فإنّ هذا القصرَ يفيد أنّ اللّه قد عَصَمَ أزواج نبيّه ﷺ من ارتكابِ الكبائر وزكّى نفوسهنّ[4].

فائدة التّعبير بـ﴿إِنَّمَا﴾:

طهارةُ أهلِ البيت الكريمِ ومكانتهنّ شيءٌ مقرّرٌ معلومٌ لا يسعُ أحدًا أنْ ينكره

مِنْ فوائد التّعبير بـ﴿إِنَّمَا﴾ في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ أنّها تجيءُ لخَبرٍ لا يَجهلُهُ المخاطَبُ ولا يَدفعُ صِحَّته، ولكنْ لِمَن يَعْلَمُه ويُقِرُّ به، إلّا أنَّك تُريدُ أنْ تُنَبِّهَهُ للذي يجبُ

(1) الطيبي، فتوح الغيب: 12/ 422.
(2) ابن عثيمين، تفسير سورة الأحزاب، ص: 242.
(3) البقاعي، نظم الدرر: 15/ 346.
(4) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 15.

عليه من حقٍّ[1]، كما أنّها تفيدُ في الكلامِ بعدها إيجابَ الفعلِ لشيء، ونَفْيَه عن غيره دفعةً واحدةً في حالٍ واحدةٍ[2]، وهذا واقعٌ في خطابِ أمّهات المؤمنين رضوان الله عليهنّ في الآية؛ فقد أكّدتْ ﴿إِنَّمَا﴾ أنّ طهارةَ أهلِ البيت الكريم ومكانتهنّ شيءٌ مقرّرٌ معلومٌ لا يسعُ أحدًا أنْ ينكره لشهرته وذيوعه، وكأنّ قصرَ مرادِ المولى سبحانه على إذهابِ الرّجس عن هذه الجماعة وتطهيرها أمرٌ معلومٌ، لا يدفعهُ دافع، ولا يخالفُ فيه عاقلٌ، وناهيكَ عمّا وراء هذا من التّكريم، وكذلك نفتْ أنْ يُريدَ اللّهُ بهنّ ضرًّا أو تضييقًا عليهنَّ، كما قد يهجسُ بذلك بعض المنافقين ويُشيعون، وإنّما إرادةُ الله خاصّة بتطهيرهنَّ وأهلِ بيتِ رسول الله ﷺ كلّهم، وتنبيههنّ على مكانتهنّ، وفي ذلك تعريضٌ بنجسي الأعراضِ من المنافقين والكافرين، كما أنّ فيه إثباتًا لصفةِ الإرادة لله على الوجهِ الذي يليقُ بجلاله وعزّته[3].

دلالة التعبير بالمضارع ﴿يُرِيدُ﴾:

الرعايةُ العُلْويّةُ مستمرّةٌ بأهل البيتِ الكريم

في التّعبيرِ بالفعلِ المُضارعِ ﴿يُرِيدُ﴾ في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ﴾ دَلالةٌ على تَجدُّدِ إرادةِ الله واستمرارِها في عصمةِ أهلِ البيت الكريم أمّهاتِ المؤمنين من النقائص وتحليتهنّ بالكمالات، وإذا أرادَ الله أمرًا قدّره إذ لا رادّ لإرادته[4]، بما يدلّ على رعايةٍ عُلْويَّةٍ مستمرّةٍ بأهلِ هذا البيت الكريم.

سرّ إظهار اسم الله الأعظم:

التلطّفُ الإلهيُّ بأهلِ البيتِ الكريم يشعرهم برعايةٍ عُلْويّة مباشرة تتولّى إكرامهنّ

أظهرَ البيانُ القرآنيُّ الاسمَ الجليل ﴿ٱللَّهُ﴾ في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ﴾ ولم يُضمره على الرغم من أنّ هذا الفعل – وهو تطهيرُ نساء النبيّ ﷺ، وإذهابُ الرّجس عنهم – لا

(1) الجرجاني، دلائل الإعجاز، ص: 330.
(2) الجرجاني، دلائل الإعجاز، ص: 335.
(3) الجوهرة، من بلاغة الخطاب الموجه إلى أمهات المؤمنين، ص: 48 - 49.
(4) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 15.

يصلحُ إلا له سبحانه؛ وذلك تعظيمًا لإرادة اللّهِ، وتوقيرًا لها، فهي إرادةُ ذي الجلالِ والجمالِ بما أمركم به ونهاكم عنه[1]، وتلطّفًا بأهلِ البيتِ الكريم أمّهاتِ المؤمنين يشي بأنَّ اللّه سبحانه - يشعرهم بأنّه بذاته العليّة - يتولّى تطهيرهم وإذهابَ الرّجس عنهم، وهي رعايةٌ علويّةٌ مباشرةٌ بأهلِ هذا البيت، وحين نتصوّرُ أنّ القائلَ هو اللّهُ ذو الجلال والإكرام المهيمنُ العزيزُ الجبّار المتكبّر ربُّ هذا الكون الذي قال له: كن فكان - ندركُ عظمة هذا التّكريم.

ولا بدّ من الإشارةِ إلى أن البيانَ القرآنيَّ في الآية قد أسندَ أفعالَ الجملة كلّها إلى اللّه؛ فهو الذي يريد، وهو الذي يُذهبُ الرّجس عنهم، وينقّي قلوبهم ونفوسهم بيدهِ القادرة، وهو الذي يطهّرهم بنفسه تطهيرًا.

معنى (اللام) في ﴿لِيُذْهِبَ﴾:

لام ﴿لِيُذْهِبَ﴾ في قوله تعالى: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ﴾ إمّا أنْ تكون حرفَ جَرٍّ يفيدُ التوكيد - وغالبًا ما يكون ذلك بعد مادّتي الإرادة والأمر - أي: تأكيد إرادةِ اللّه إذهابَ الرِّجْسِ عن أهل البيت الكريم، وينتصبُ الفعل المضارع بعدها بـ(أنْ) مضمرة إضمارًا واجبًا[2]، ويكون في موضعِ المفعول به ليريد، فكأنّه قيل: يريدُ اللّهَ إذهابَ الرّجسَ عنكم وتطهيرَكُم[3]، أو أنْ تكونَ اللامُ ناصبةً وهي لامُ التعليل، والمعنى: إنّما يريد اللّه أمْرَكُم ونَهْيَكم لأجلِ أنْ يُذْهِب عنكم الرجسَ[4]، وهي كذلك تفيدُ التوكيد.

توكيدُ عصمةِ أهلِ البيت الكريم من النّقائص وتحليتهنّ بالكمالات

نكتة تقديم ﴿عَنكُمُ﴾:

﴿عَنكُمُ﴾ في قوله تعالى: ﴿لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ﴾ جارٌّ

اهتمامٌ من اللهِ سبحانه بأهلِ البيتِ الكريم وبما يرتقي بهنّ

(1) البقاعي، نظم الدرر: 15/ 346.
(2) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 17.
(3) الآلوسي، روح المعاني: 11/ 193.
(4) البقاعي، نظم الدرر: 15/ 346، وابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 17.

ومجرور متعلّقان بـ(يُذْهب)، و﴿ٱلرِّجْسَ﴾ مفعول به، وقد قدّمَ البيانُ القرآنيُّ الجارَّ والمجرور على المفعول به؛ لبيانِ الاهتمام بنساء النبيّ ﷺ، وبما يرتقي بشأنهنّ، وكذلك للاختصاص، فقد خُصّوا بهذا التّطهير دون غيرهم؛ فهنّ أهلُ البيت، وزوجاتُ النبيّ ﷺ، ومِنْ أطهر مَنْ عرفت الأرض من النساء.

بلاغة اجتماع المؤكّدات:

المبالغةُ في بيانِ شرفِ أهلِ البيتِ الكريمِ ومكانتهم

توالتِ المؤكّدات في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ﴾ لتشملَ التّوكيدَ بـ﴿إِنَّمَا﴾ التي قصرتْ إثباتَ إرادةِ اللهِ من الأوامر والنواهي لأمّهات المؤمنين عِصمتهنّ مِن النَّقائص، وتَحليتهنَّ بالكَمالاتِ، ودفع أيِّ توهّمٍ بأنّ ذلك لهوانٍ أو غير ذلك من نقصان وحرمان وبخاصةٍ أنّ القصر بـ﴿إِنَّمَا﴾ يؤتى به عند معرفة المخاطب بمضمون الخطاب، ممّا يزيد من معنى التوكيد فيها، ومن المؤكّدات: إظهارُ الاسم الجليل ﴿ٱللَّهُ﴾ الذي يقوّي الجملةَ، ويضفي المهابةَ في نفوسِ أمّهات المؤمنين واللُّطْفَ بهنّ، والتّعظيمَ لإرادته سبحانه بـ(اللام)، وأيضًا تقديمُ شبهِ الجملة ﴿عَنكُمُ﴾، فضلًا عن الاستئنافِ الموجود في الجملة الذي يقتضي تأكيدَ الحكم؛ إذ جاءتِ الجملةُ تعليلًا لِما تَضمَّنَتْه الآياتُ السّابقةُ مِن أمْرٍ ونَهْيٍ.

وكلّ هذه المؤكّداتِ مجتمعةً أفادتِ المبالغةَ في بيانِ شرفِ أهلِ البيت الكريم ومكانتهم، ومقامهم عند الله تعالى.

تنفيرُ أولي الألبابِ عن المناهي وترغيبُهم في الأوامر

بلاغة الاستعارة في لفظ ﴿ٱلرِّجْسَ﴾:

في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ معنى الرِّجسُ في الأصْلِ: القذَرُ الَّذي يُلوِّثُ الأبدانَ، وعُبِّرَ به هنا عن الذُّنوبِ والنَّقائصِ الدّينيَّةِ؛ لأنَّها تَجعَلُ عِرضَ الإنسانِ في

الدُّنيا والآخرةِ مَرْذولًا مَكروهًا كالجِسمِ المُلوَّثِ بالقذَرِ[1]، وفي هذا تنفيرٌ لأولي الألباب عن المناهي وترغيبٌ لهم في الأوامر[2]؛ لأنّ تشبيهَ الذّنب بالرِّجْسِ يصوّر في نفسِ ذي اللُّبِّ ما يوحِشُه ويُنفِّرُ طبعَه، كما أنّ تشبيهَ التّقوى بالطّهارة ممّا يُرغِّبه، ويُميلُ طبْعَه إليه[3].

دلالة تعريف ﴿ٱلرِّجْسَ﴾:

الأوامر والتوجيهات لإذهاب كلّ شكلٍ من أشكالِ الرّجس

لامُ تعريف ﴿ٱلرِّجْسَ﴾ في قوله تعالى: ﴿لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ﴾ جنسيّةٌ استغراقيّة تدلّ على استغراقِ الجنس[4]، فتشمل كلَّ ما استُعيرت له هذه الكلمة من العذابِ والإثمِ والشِّرْك، والشَّيْطان والأفْعالِ الخَبيثَةِ ما ظَهَرَ مِنْها وما بَطَنَ، والأخْلاقِ الذَّميمَةِ كالشُّحِّ، والبُخْلِ، والحَسَدِ، وقَطْعِ الرَّحِمِ وغير ذلك من كلّ مُستقذَرٍ، من مأكولٍ أو عملٍ أو فاحشةٍ، ولذلك اختلف المفسرون فيها على الأقوال السابقة[5]، وهي تشملها كلّها[6]، أي: أذْهَبَ اللّهُ جميعَ ذلك عن أهلِ البيت[7].

المراد بأهل البيت:

أهلُ بيتِ النبيّ ﷺ نساؤُه ومن ألحقه رسولُ الله بهنّ

المعنى الحقيقيُّ للفظ البيت في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ هو بيتُ كلّ واحدةٍ من زوجاته الذي كان يسكنه ﷺ، والذي كان من طينٍ وخشب، ومن ثَمّ فأهلُ البيتِ هم أزواجُ النبيّ ﷺ، والخطابُ موجَّهٌ إليهنَّ، وكذلك ما قبله وما بعده، لا يخالطُ أحدًا شكٌّ في ذلك، ولم يفهمْ منها أصحابُ النبيّ ﷺ والتابعون إلا أنّ أزواجَ النبيّ ﷺ هنّ المراد بذلك، وأنّ

(1) الزمخشري، الكشاف: 3/ 538، وأبو حيان، البحر المحيط: 8/ 478، وأبو السعود، إرشاد العقل السليم: 7/ 103، وابن عاشور: 22/ 14.
(2) البيضاوي، أنوار التنزيل: 4/ 231.
(3) الطيبي، فتوح الغيب: 12/ 421.
(4) الآلوسي، روح المعاني: 11/ 193.
(5) ابن العربي، أحكام القرآن: 3/ 571، وابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير: 3/ 462.
(6) الآلوسي، روح المعاني: 11/ 193.
(7) ابن عطية، المحرر الوجيز: 4/ 384.

النزولَ في شأنهنّ، "وليس له بيتٌ يسكنه سوى سكناهنّ"[1]، وأمّا السيدةُ فاطمة وابناها وزوجُها ﷺ؛ فمجعولون أهلَ بيته بالسنّة بدعائه؛ فعن أمّ المؤمنين عائشة ﵂ وعن أبيها أنّها قالت: خرجَ رسولُ الله غداةً وعليه مِرْطٌ مُرَحَّلٌ فجاءَ الحسنُ فأدخله، ثم جاء الحسينُ فأدخله، ثم جاءتْ فاطمةُ فأدخلها، ثم جاء علي فأدخله، ثم قال: «﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾»[2]، أي ألحقَ أهلَ الكساءِ بحكم هذه الآية، وجعلهم أهل بيته، كما ألحقَ المدينةَ بمكّة في حكم الحَرَميَّةِ، ومثله قَوْل النبي ﷺ: «سَلْمانُ مِنّا أَهْلَ البَيْتِ»[3]، ويمكنُ عدّهم من أهلِ البيت بحمْلِ البيتِ في الآية على معنييه الحقيقي والمجازي، وكأنّ حكمةَ تَجْليلِهِمْ معه بالكساءِ تقويةُ استعارةِ البيت بالنسبة إليهم تقريبًا لصورة البيتِ بقدر الإمكان في ذلك الوقت؛ ليكونَ الكساء بمنزلةِ البيت، ووجود النبيّ ﷺ معهم في الكساء تحقيقٌ لكونِ ذلك الكساء منسوبًا إليه، وبهذا يتّضحُ أنّ أزواجَ النبيّ ﷺ هنّ آلُ بيته بصريحِ الآية، وأنّ فاطمة وابنيها وزوجَها مجعولون أهلَ بيته بدعائه، أو بتأويل الآيةِ على محاملها[4].

كمالُ تطهيرِ أمّهاتِ المؤمنين لأجلِ مقامِ النبيّ الكريم فهنّ أهلُ بيته

إيثار لفظ ﴿أَهْلَ﴾:

رغمَ أنّ الخطابَ لأزواج النّبيّ ﷺ، إلا أنّ البيانَ القرآنيَّ عبّر بلفظِ الأهلِ في قوله تعالى: ﴿لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾، ولم يقلْ: (أزواج النّبي أو نساء النّبي)؛ تفنّنًا في الخطاب، ولأنّ أساليبَ اللغة العربية التي نزلَ بها القرآن أنّ زوجةَ الرّجل يُطلق عليها أهل، وباعتبار لفظ الأهل يُخاطب مخاطبة الجمع المذكر،

(1) الآلوسي، روح المعاني: 11/ 194.
(2) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أهل بيت النبي ﷺ، رقم: (2424).
(3) الحاكم، المستدرك على الصحيحين: 3/ 691، الحديث رقم: (6539).
(4) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 15 - 16.

ومنه قوله تعالى في موسى: ﴿فَقَالَ لِأَهۡلِهِ ٱمۡكُثُوٓاْ﴾ [طه: 10] وقوله: ﴿سَـَٔاتِيكُم﴾ [النمل: 7] والمخاطبُ امرأته كما قاله غير واحد[1]، ومناسبةً للسياقِ فقد ذُكر فيه لفظُ البيوت في قوله تعالى: ﴿وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ وقوله ﴿وَٱذۡكُرۡنَ مَا يُتۡلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ فذِكْرُ البيتِ تجاذبٌ بين الألفاظ، كما أنّه حديثٌ عن كمالِ السَّتْر، فناسبَ ذكرُ لفظٍ يدلُّ على كمالِ السَّتر[2]، ولكونِ الخطابِ يشملُ مع أمَّهاتِ المؤمنين حضرةَ النبيّ ﷺ؛ لأنه ربُّ كلِّ بيتٍ مِن بيوتهنّ، وهو حاضرٌ هذا الخطاب؛ إذ هو مبلِّغُه، وفي هذا إيماءٌ إلى أنّ هذا التّطهيرَ لهنَّ لأجلِ مقامِ النبيّ ﷺ؛ لتكون قريناتُه مشابهاتٍ له في الزكاءِ والكمال[3]، وليشملَ الخطابُ كذلك مع أمّهات المؤمنين من ألحقَ النبيُّ ﷺ بهنّ وهم: فاطمة وابناها وزوجها وسلمان، ولا يعدو هؤلاء[4].

توجيه نصب ﴿أَهۡلَ﴾:

نَصْبُ ﴿أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ﴾ في قوله تعالى: ﴿لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ﴾ على النّداء المضاف[5]، والمعنى: يا أهلَ البيت، لطفًا بهم، أي: يا أهلَ بيت النبوّة، وفيه جبرٌ لكلفةِ العبادَة بلذّةِ المخاطبة[6]، أو على المدح؛ ثناءً عليهنّ، والمعنى: أمدحُ أهلَ البيتِ، أو بإضمارِ أعني، أي منصوبٌ على الاختصاص، أي أخصُّ أهلَ البيتِ دون غيرهم[7]، وهذا النداءُ أو المدح دليلٌ على أنّ نساءَ النبي ﷺ يدخلنَ في أهلِ البيت دخولًا أوَّليًّا؛ بقرينةِ سياقِ الآيات[8].

جبرُ كلفةِ العبادَة بلذّة المخاطبةِ وبالمدحِ وبالاختصاص

(1) سيد طنطاوي، التفسير الوسيط: 11/ 209.
(2) الشّعراوي، تفسير الشعراوي: 19/ 12026.
(3) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 14.
(4) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 1.
(5) السيوطي، الإتقان: 2/ 313.
(6) حاشيتا القونوي وابن التمجيد على تفسير البيضاوي: 15/ 355.
(7) ابن عطية، المحرر الوجيز: 4/ 384، وابن جزي، التسهيل لعلوم التنزيل: 2/ 151.
(8) سيد طنطاوي، التفسير الوسيط: 11/ 208.

نكتة حذف حرف النداء في ﴿أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ﴾:

خطابُ قربٍ وملاطفةٍ لأهلِ البيت الكريم

حذَفَ النّظمُ الحكيم حرفَ النّداء في قوله تعالى: ﴿لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ﴾؛ على تقدير نصب ﴿أَهۡلَ﴾ على النّداء، والمعنى: يا أهلَ البيت، ونكتةُ ذلك إشعارُ أهلِ البيت الكريم بالتّقريب والتّكريم، فكأنّ أهلَ هذا البيتِ في حضرةِ الملكِ القدّوس، وفي المكانةِ المتسامية، يُخاطَبون خطابَ القربِ والملاطفة[1].

دلالة تعريف ﴿ٱلۡبَيۡتِ﴾:

بَيْتُ أزواجِ النبيّ بيتٌ معلومٌ مشهور، لا ينصرفُ الذّهن إلى غيره

لامُ تعريف لفظ البيت في قوله تعالى: ﴿لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ﴾ عهديّةٌ[2]، معهودها ذِكْريٌّ؛ إذْ سبَقَ ذِكْرُ هذا البيت في قوله تعالى: ﴿وَقَرۡنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾ والمراد به: بيتُ النبيّ ﷺ، وبيوتُ النبيّ ﷺ كثيرةٌ، فالمراد بالبيتِ هنا بَيْتُ كُلِّ واحِدَةٍ من أزواج النبيّ ﷺ، وكُلُّ بَيْتٍ مِنْ تلكَ البيوت أَهْلُهُ النبيّ ﷺ وزَوْجُهُ صاحِبَةُ ذَلِكَ، ولِذَلِكَ جاءَ بَعْدَهُ قَوْلُهُ: ﴿وَٱذۡكُرۡنَ مَا يُتۡلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾[3]، و"ليس له ﷺ بيتٌ يسكنه سوى سكناهنّ"[4]، وهذا التّعريف العهديُّ يفيد أنه بيتٌ معلومٌ مشهور، لا ينصرفُ الذّهنُ إلى غيره[5].

نكتة الإضافة في قوله ﴿أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ﴾:

إضافةُ تعظيمٍ وتشريفٍ لأهل بيتٍ قائمٍ في العالمين رمزًا للطُّهر والهداية

إضافةُ لفظ ﴿أَهۡلَ﴾ إلى لفظ ﴿ٱلۡبَيۡتِ﴾ في قوله تعالى: ﴿لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ﴾ إضافةُ تعظيمٍ وتشْريفٍ وتكريمٍ لأهلِ بيتِ النبيّ ﷺ، أي: يا أهلَ هذا البيتِ القائم في العالمين رمزًا للهدايةِ والرّشاد والطّهر والنّور[6].

(1) محمد أبو موسى، من أسرار التعبير القرآني، ص: 295.
(2) الآلوسي، روح المعاني: 11/ 193.
(3) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 14.
(4) الآلوسي، روح المعاني: 11/ 194.
(5) محمد أبو موسى، من أسرار التعبير القرآني، ص: 296.
(6) محمد أبو موسى، من أسرار التعبير القرآني، ص: 296.

نكتة التعبير بلفظ ﴿أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ﴾:

تكريمٌ وتشريفٌ واختصاصٌ عظيمٌ لبيتِ بيت رسول الله ﷺ

في التّعبير بلفظ ﴿أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ﴾ بدون وصفٍ للبيت ولا إضافةٍ؛ إيحاءٌ كلّه رقّةٌ وحنانٍ ورفق، فهو يسمّيهم ﴿أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ﴾ كأنّما هذا البيت هو ﴿ٱلۡبَيۡتِ﴾ الواحدُ في هذا العالم، المستحقُّ لهذه الصفة، فإذا قيل ﴿ٱلۡبَيۡتِ﴾ فقد عُرِفَ وحُدِّدَ ووصِفَ، ومثل هذا قيل عن الكعبة (بيت الله) فسمّيتِ البيت، والبيت الحرام، فالتعبيرُ عن بيتِ رسول الله ﷺ كذلك تكريمٌ وتشريف واختصاصٌ عظيم.

توجيه العطف بالواو:

جمعٌ بين مآلِ الإذهابِ وهو التّخليةُ ومآلِ التّطهيرِ وهو التّحلية

الواو في قوله تعالى: ﴿وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرًا﴾ عاطفةٌ، والمعطوفُ عليه قوله تعالى: ﴿لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ﴾، والعطفُ جمعَ بين أنْ يُذهبَ عن أهلِ البيت الكريم لا محالةَ ما يَستهجنَّ، وأنْ يحلّيهم أجلَّ تحليةٍ بما يَستحسِنَّ، وفيه إيماءٌ إلى قبولِ أعمالهم وترتّبِ الآثار الجميلة عليها قطعًا، ويكون هذا خصوصيةً لهم ومزيةً على من عداهم، من حيث إنّ أولئك الأغيار إذا انتهوا وائتمروا لا يقطعُ لهم بحصول ذلك[1].

وكذلك فإنّ العطفَ يشيرُ إلى لطيفةٍ وهي أنّ الرِّجْسَ قد يزولُ عينًا، ولا يطْهُرُ المحلّ فلذلك عطفَ ليدلّ على كمالِ الإزالة والتّطهير، أي: يزيلَ عنكم الذُّنوبَ ويُلبِسَكم حُلَّةَ الكرامة[2].

نكتةُ تقديم إذهاب الرّجس على التّطهير:

تقديمُ التّخلية على التّحلية من أهمّ قواعد تربيةِ النّفس

تقديمُ إذهابِ الرّجس عن أمّهات المؤمنين على تطهيرهنّ في قوله تعالى: ﴿لِيُذۡهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجۡسَ أَهۡلَ ٱلۡبَيۡتِ وَيُطَهِّرَكُمۡ تَطۡهِيرًا﴾ إنّما هو من بابِ تقديمِ التّخليةِ من الذّنوب على التّحليةِ بالطّاعة، وهي من أهمِ قواعد تربيةِ النّفس.

(1) الآلوسي، روح المعاني: 11/ 199.

(2) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 25/ 168.

إيثار لفظ التّطهير مضارعًا:

عبّر البيانُ القرآنيّ بلفظ التّطهير مضارعًا في قوله: ﴿لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ﴾ للدّلالة على أنّ تطهيرَ اللّهِ لأهلِ البيت مستمرٌّ متجدّدٌ، وفي هذا مزيدُ تكريمٍ لأهل البيت، وعنايةٍ بهم، وأنّ تطهيرهم من الرّجس مستمرٌّ على الدّوام لا ينقطع.

تطهيرُ أهلِ البيت مستمرٌّ على الدّوام لا ينقطع إكرامًا لهم

بلاغة الاستعارة في لفظ التّطهير:

لمّا استعارَ البيانُ القرآنيُّ للمعصيةِ الرِّجسَ، وهو القَذَرُ الذي يوسِخُ للإنسانِ جسدَه وثوبَه، استعارَ لضدِّ ذلكَ – أيْ للطّاعة وتجنّب الذنوب والنقائص – ما يناسبُ لفظَ الرّجس وهو التّطهير[1]، وهذا ترشيحٌ بالتّطهير"وهو مع كونه تَرْشيحًا للاسْتعارَة الأولى مُسْتَعار للتّقوى؛ لأنّ العِرْضَ معها نقيٌّ مصونٌ كالثوبِ الطاهر، كما أنّ عِرْضَ المذنبين يتلوّثُ ويتدنسُ بالمعاصي"[2]، وفي هذا ترغيبٌ لأصحابِ الطباع السليمة والعقول المستقيمة في الطاعة، وتنفيرٌ لهم عن المعصية فقال: ﴿وَيُطَهِّرَكُمْ﴾، أي: يفعلُ في طهركم بالصيانة عن جميعِ القاذورات الحسيّة والمعنوية فعلَ المبالغِ فيه[3].

في التّرشيح بالتّطهير زيادةُ ترغيبٍ بالطّاعة وتنفيرٍ عن المعصية

عود ضميري الخطاب في ﴿عَنكُمُ﴾ و﴿وَيُطَهِّرَكُمْ﴾:

في الآية ترْكٌ لخِطابِ المؤنَّثات، فلم يقلْ: (عنكنّ)، وإيثارٌ لخِطابِ المذكَّرينَ؛ أي: جاء بالضَّميرين بصيغةِ جمعِ المذكّرِ، على الرغم من أنّ ضَمِرَي الخِطابِ موَجَّهانِ إلى نساءِ النَّبيِّ ﷺ على سَنَنِ الضَّمائرِ الَّتي تَقَدَّمَتْ، وذلك على طريقةِ التَّغليبِ؛ لاعتبارِ النَّبيِّ ﷺ في هذا الخِطابِ؛ لأنَّه رَبُّ كلِّ بيتٍ مِن بُيوتِهنَّ، وهو حاضرٌ هذا الخِطابَ؛ إذ هو مُبلِّغُه، وفي هذا التَّغليبِ إيماءٌ إلى أنَّ هذا التَّطهيرَ لهنَّ لأجْلِ

تغليبُ التّذكير إيماءٌ إلى أنّ تطهيرَهنّ لأجْلِ مقامِ النّبيّ ﷺ

(1) ابن عاشور، التحرير والتنوير: 22/ 14.
(2) حاشيتا القونوي وابن التمجيد على تفسير البيضاوي: 15/ 356.
(3) البقاعي، نظم الدرر: 15/ 347.

مقامِ النَّبيِّ ﷺ؛ لِتَكونَ قريناتُه مُشابهاتٍ له في الزَّكاة والكمالِ، كما قال الله تعالَى: ﴿وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ﴾ [النّور: 26] يعني: أزواجَ النَّبيِّ للنَّبيِّ ﷺ، وهو نظيرُ قولِه في قصَّةِ إبراهيمَ: ﴿رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ [هود: 73]، والمخاطَبُ زوجُ إبراهيمَ وهو معها[1]، ويَحتمِلُ كذلك أنّه عبّر بالمذكّر ليَدخُلَ فيه نساءُ أهلِ بيتِه ورجالُهم[2]، وهو يَعُمُّ غيرَ أزواجِه ﷺ؛ كعَلِيٍّ، وفاطِمةَ، والحَسَن، والحُسَين - ﷺ[3]، وقد أجمَعَ أهلُ اللِّسانِ العربيِّ على تغليبِ الذُّكورِ على الإناثِ في الجموعِ ونحوِها[4].

نكتة التعبير بالمفعول المطلق ﴿تَطْهِيرًا﴾:

المبالغةُ في تحليةِ أهلِ البيتِ الكريم بالتّقوى أو بالصَّوْنِ والحفظ

عبّر البيانُ القرآنيُّ بالمفعول المطلق ﴿تَطْهِيرًا﴾ الذي هو من جنسِ الفعل ﴿وَيُطَهِّرَكُمْ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾؛ فالمصدر فيه معنى التوكيد[5]؛ لإفادةِ توكيدِ الارتقاءِ بمقامِ نساءِ النّبيّ ﷺ، والمبالغة في تحليتهنّ بالتّقوى، والمعنى: ويحلّيكم بالتّقوى تحليةً بليغةً فيما أمركم، أو المبالغة في الحفظِ والصَّوْنِ، والمعنى: ويصونكم من المعاصي الحسيّة والمعنوية صَوْنًا بليغًا فيما أمرَ ونهى جلَّ شأنه[6].

بلاغة الجناس الاشتقاقي في ﴿وَيُطَهِّرَكُمْ﴾ و﴿تَطْهِيرًا﴾:

جماليَّةٌ في الجناسِ تحملُ السامعَ على الإصغاءِ وتؤكّدُ أهميةَ تطهير أهل البيت

بين اللَّفظين ﴿وَيُطَهِّرَكُمْ﴾ و﴿تَطْهِيرًا﴾ في قوله تعالى: ﴿لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ جناسُ اشتقاقٍ؛ إذ يرجعُ اللفظان إلى جذرٍ لغوي واحد هو (طهر)، إلّا أنّ ﴿وَيُطَهِّرَكُمْ﴾ أتى فعلًا بصيغةِ المضارع، و﴿تَطْهِيرًا﴾ أتى بصيغةِ المصدر المؤكّد، ممّا يعطي جماليَّةً في السمعِ، ويحقّقُ عذوبةً وترنّمًا، بما يحملُ

(1) ابن عاشور، التحرير التنوير: 22/ 41.
(2) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 25/ 168.
(3) ابن تيمية، منهاج السنة النبوية: 4/ 23.
(4) الشنقيطي، أضواء البيان: 6/ 238.
(5) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن: 14/ 182.
(6) البقاعي، نظم الدرر: 15/ 347، والآلوسي، روح المعاني: 11/ 193.

السامعَ على الإصغاءِ، ويزيدُ المعنى وضوحًا ويساعدُ على ترسّخهِ في الذّهن، ويؤكّدُ أهميّةَ الطهارة التي طهّر اللّهُ بها أهلَ البيت، فهي طهارةٌ بليغةٌ مستمرّةٌ متجدّدةٌ لا انقطاع لها.

❁ الفُروقُ المُعْجَميَّةُ:

(قَرْنَ) و(امْكُثْنَ) و(أَقِمْنَ) و(البَثْنَ) و(الزَمْنَ):

في (قَـرْنَ) معنى الـقـرارِ والـوقـارِ وهـذا يتناسبُ مع مقام أمّهات المؤمنين

فعلُ (قَرْنَ) أوسعُ دلالةً من غيره من الألفاظ؛ إذ يمكن أنْ يكونَ من القرار، ومعناه التمكّنُ والجلوسُ والسكونُ والاطمئنانُ والاستقرارُ في المكان والثبوتُ فيه[1]، ويمكن أنْ يكون من الوقار، ومعناه السكونُ والحلمُ والرَّزانَةُ[2]، أمّا (امكثْنَ) فيدلّ على التوقّف والأناة والإقامةِ والثّباتِ مَعَ الانْتِظارِ[3]، وعلى اللُّبْثِ والتَّلَبُّث في المَكانِ زَمَنًا كالمقيم الثابت[4]، وأمّا (أقِمْنَ) من الإقامةِ، وأصلُه يدلّ على انْتِصابٍ أوْ عَزْمٍ[5]، ويعبّرُ به عن الدّوام والاستقرارِ والثباتِ في المكان واتخاذه وطنًا[6]، وأمّا (البَثْنَ) فمن اللُّبثِ وهو المُكثُ والإقامةُ[7]، فاللُّبْثُ أخصُّ من الإقامة، إذ يدلُّ على الإقامة الطويلة[8]، وأمّا (الزَمْنَ) فمن اللُّزوم، ويدلُّ على مصاحبةِ الشيء بالشيء دائمًا، وعدم مفارقته له، ويدلّ على طولِ المكثِ والإقامة، وعلى الثبوتِ والدّوام[9].

وقد آثرَ البيانُ القرآنيُّ لفْظَ (قَرْن) لاتّساع دلالته، ولكونه أليقَ

(1) ابن فارس، مقاييس اللغة: (قرّ)، وابن منظور، لسان العرب، وأحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة: (قرر).
(2) ابن منظور، لسان العرب، والسمين الحلبي، عمدة الحفاظ: (وقر).
(3) ابن فارس، مقاييس اللغة، والراغب، المفردات، وابن منظور، لسان العرب، والفيومي، المصباح المنير: (مكث).
(4) جبل، المعجم الاشتقاقي: (مكث).
(5) ابن فارس، مقاييس اللغة: (قوم).
(6) الراغب، المفردات، وابن منظور، لسان العرب، والسمين الحلبي، عمدة الحفاظ، والفيومي، المصباح المنير: (قوم).
(7) ابن فارس، مقاييس اللغة، والأزهري، تهذيب اللغة، وأحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة: (لبث).
(8) السمين الحلبي، عمدة الحفاظ: (لبث).
(9) ابن فارس، مقاييس اللغة، والراغب، المفردات، والفيومي، المصباح المنير: (لزم).

مع مقامِ أمّهات المؤمنين؛ إذ فيه معنى القرارِ والوقار، فيكون معنى ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ﴾: أي: اسكنّ واثبتْنَ والتزمْن بيوتكنّ وامكُثْنَ دائمًا فيها، وكنّ أهلَ وقارٍ وسكينة، ولا تخرجنَ إلا لحاجة[1].

التبرّج والتَّجَمُّل والتَّزيّن:

التَّبَرُّجُ منهيٌّ عنه، أما التّجمّلُ والتزيّن فمندوبٌ إليهما؛ فالتبرّجُ هوَ إظْهارُ المَرْأةِ مَحاسِنَها للرِّجالِ، وما يُسْتَدعَى بِهِ شَهْوَةُ الرَّجُلِ، فإذا أبدتِ المرأة مَحاسِنَ جيدِها ووَجْهِها قيلَ: تَبَرَّجَتْ[2]، وقيل التّبرّج: ظهورُ المرأة من بُرْجها، أي: قصرها[3]، أمّا التجمّلُ فهو تكلّفُ الحُسْنِ والجمالِ، والجمالُ هو البهاءُ والحُسْنُ الكثير والتّمامُ، ويَكونُ في الفِعْلِ والخُلُق، وفي الصّوَرِ والمَعاني، وفي الحَديثُ: «إن اللّه جَميلٌ يُحِبُّ الجَمال»[4]، أي: حَسَنُ الأفعالِ كاملُ الأوصاف، مِنْهُ تَفيضُ الخَيراتُ الكَثيرَةُ فيُحِبّ مَنْ يَخْتَصُّ بذلك[5]، وأمّا التزيّن فهو تحسينُ الشيءِ بغيرِهِ من لِبسة، أو حِلية، أو هَيئة[6]، وهو التّحلّي بحليةٍ مُجتَلَبةٍ تقليدًا لِما هو ناشئٌ من البدن، كالتّجمّل بالأصباغِ ونحوها، فالزينةُ هي الحِلْيةُ الظاهرة[7]، والزينةُ الحقيقيّة: ما لا يَشينُ الإنسانَ في شيءٍ من أحوالِه لا في الدُّنيا ولا في الآخرة[8]، واستعمالُ لفظ التبرّج لمناسبته للسياق الذي ورد فيه النّهي عمّا لا يليقُ بأمّهات المؤمنين، فنَهاهُمْ عن الخضوعِ بالقول، وعن إظهارِ الزينة أمام الرجال.

التبرّجُ منهيٌّ عنه بخلافِ التّجمّل والتّزيّن فهما مندوبٌ إليهما

الرِّجْس والرِّجْز:

الرِّجْسُ والرجزُ لغتان، وأُبدِلَتِ السّينُ زايًا، ومعناهما واحدٌ؛

(1) ابن جرير، جامع البيان: 20/ 259، والسمين الحلبي، عمدة الحفاظ: (وقر)، والبقاعي، نظم الدرر: 6/ 102.

(2) ابن فارس، مقاييس اللغة، وابن منظور، لسان العرب: (برج).

(3) الراغب، المفردات، والسمين الحلبي، عمدة الحفاظ: (برج).

(4) صحيح مسلم، رقم الحديث: (91)، ومسند أحمد، رقم الحديث: (3789).

(5) ابن منظور، لسان العرب، والزبيدي، تاج العروس، وجبل، المعجم الاشتقاقي، وأحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة: (جمل).

(6) ابن فارس، مقاييس اللغة، وابن منظور، لسان العرب، والزبيدي، تاج العروس: (زين).

(7) جبل، المعجم الاشتقاقي، وأحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة: (زين).

(8) الراغب، المفردات، والسمين الحلبي، عمدة الحفاظ: (زين).

وهو القَذَرُ والعذابُ والعقابُ وما يؤدّي إليهما[1]، لكن يمكن التّفريق بين الرِّجس والرِّجز في الأصل اللُّغَويِّ لهما؛ فالرِّجسُ في أصله يدلّ على الاختلاط، ومنه القذر؛ لِأَنَّهُ لَطْخٌ وخَلْطٌ[2]، وكلّ ما استُقْذِرَ من العَمَل المُؤَدّي إلَى العَذاب والعِقاب والغَضَب فَهوَ رِجس[3]، ويُطلقُ على الكفرِ والشكّ ووسوسةِ الشيطان، وكلّ هذا يؤدّي إلى العذاب[4]، أمّا الرِّجْزُ فيدلّ في أصله على الاضطراب، والرِّجْزُ هو العذاب، ويطلقُ على عبادةِ الأوثان، وما يدعو إلى الكفر والبهتان والفساد[5]، وقد استُعمِل الرِّجْسُ هنا تناسبًا مع السّياق الذي ورد فيه النَّهيُ عن أخلاطٍ من الأعمالِ المؤدّية إلى العذاب، والتي لا ترضي الله تعالى، ولا تليقُ بأمّهات المؤمنين.

الرِّجْسُ أخلاطٌ من أعمالٍ تؤدّي إلى العذابِ طهّرَ اللهُ منها أمّهات المؤمنين

التّطهير والتّنقية:

التّطهيرُ أبلغُ من التّنقية؛ فالتّطهيرُ هو زوالُ الدَّنَس، والتَّنزّهُ والتَّنظُّفُ من النَّجاسة ومن كلّ قبيح[6]، والتّطهيرُ يشملُ طهارةَ الجسم عن النَّجاسة والدَّنَس، وطهارةَ النفسِ بتَنَزُّهِها وكَفِّها عن الآثام وما لايُحمد[7]، فالطهارةُ هي النَّقاء ممّا يُتَأَذَّى به من الأدْرانِ الماديّة والمعنويَّة[8]، أمّا التّنْقيةُ: فهي تنْظيفُ الشَّيءِ وتخليصُه ممّا به[9]، وتُستعملُ غالبًا في الأشياء المادّية، ومن هنا كان استعمالُ لفظ التّطهير في الآية أنسبَ؛ كونه أبلغَ في زوالِ كلّ دَنَسٍ عن أهلِ البيتِ ماديًّا كان معنويًّا.

تـطـهـيرُ أهـلِ البيت بـزوالِ أيّ دنسٍ ماديًّا كان أو معنويًا عنهم أبلغُ

(1) ابن فارس، مقاييس اللغة: (رجز)، والجوهري، الصحاح، والرازي، مختار الصحاح: (رجس).
(2) ابن فارس، مقاييس اللغة: (رجس).
(3) الكفوي، الكليات، ص: 465، وأحمد مختار عمر، اللغة العربية المعاصرة: (رجس).
(4) السمين الحلبي، عمدة الحفاظ: (رجس).
(5) ابن فارس، مقاييس اللغة، والراغب، المفردات، والسمين الحلبي، عمدة الحفاظ: (رجز).
(6) ابن فارس، مقاييس اللغة، والجوهري، الصحاح، وابن منظور، لسان العرب، والزبيدي، تاج العروس: (طهر).
(7) الرّاغب، المفردات، والسمين الحلبي، عمدة الحفاظ: (طهر).
(8) جبل، المعجم الاشتقاقي: (طهر).
(9) ابن فارس، مقاييس اللغة، وابن منظور، لسان العرب: (نقي).

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد الخامس والأربعون،
سورة الأحزاب من الآية 26 إلى سورة سَبإ الآية 12
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1446هـ - 2025م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2025م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: المجلد الخامس والأربعون، سورة الأحزاب من الآية 26 إلى سورة سَبإ الآية 12
[إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2024.
مج. 45 ، 804 صفحة؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-732-98-3
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 45 : المجلد الخامس والأربعون، سورة الأحزاب من الآية 26 إلى سورة سَبإ الآية 12.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن-
ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث

الترقيم الدولي : 978-9948-732-98-3
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-9766833 بتاريخ 2025/01/14م،
مكتب تنظيم الإعلام، وزارة الثقافة والشباب، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
«تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري
الصادر عن المجلس الوطني للإعلام»
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي «النجار»